

وزارة التجارة والصناعة

(الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية)

قرار وزارى رقم ٢٩ لسنة ٢٠١٧ « بالتفويض »

باعتبار الحساب الختامى للغرفة التجارية لمحافظة البحيرة

للعام المالى ٢٠١٤

رئيس القطاع المفوض فى بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ وتعديلاته

بشأن الغرف التجارية ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٠٩ لسنة ٢٠١٥ بتحديد الوزير المختص

والوزارة المختصة فى تطبيق أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية

وتعديلاته ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ١٣١٥ لسنة ٢٠١٦ بشأن التفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٧٦ لسنة ٢٠٠٧ باعتماد اللائحة المالية ؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة البحيرة جلسة ٢٠١٥/٢/٢٧

باعتبار الحساب الختامى للغرفة عن العام المالى ٢٠١٤ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠١٧/٧/٣١ ؛

قرار :

مادّة ١ - اعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة البحيرة عن العام المالي ٢٠١٤ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٥٨٣٢٧,٥٣٢ ج (فقط خمسة ملايين وثمانمائة وأثنان وثلاثون ألفاً وسبعمائة وخمسة جنيهات وأثنان وثلاثون قرشاً لا غير) وبلغت جملة المصروفات مبلغ ٥٦,٣٨٣٧,١٢ ج (فقط خمسة ملايين وستمائة وثلاثة آلاف وثمانمائة وسبعة وثلاثون جنيهاً وأثنا عشر قرشاً لا غير) وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٢٢٨٨٦٨,٢٠ ج (فقط مائتان وثمانية وعشرون ألفاً وثمانمائة وستون جنيهاً وعشرون قرشاً لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ٢٠١٤/١٢/٣١ مبلغ ١٣٣٣٤٣١٨,١٩ ج (فقط ثلاثة عشر مليوناً وثلاثمائة وأربعة وثلاثون ألفاً وثلاثمائة وثمانية عشر جنيهاً وتسعة عشر قرشاً لا غير).

مادّة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية.

تحريراً في ٢٠١٧/٧/٣١

رئيس القطاع

المفوض في بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية

أ/ مصطفى عبد الرحمن عويضة